الحلقة (٧)

توقفت في الدرس الماضي حول مسألة: وهي ما حكم إجابة المؤذن؟
وذكرت أن جماهير أهل العلم يرون أن إجابة المؤذن سنة من السنن التي جاءت عن الرسول صلى الله عليه وسلم، لها فضل كبير، سأشير لذلك لاحقاً.

➔ **مسألة: ما العمل إذا كان هناك أكثر من مؤذن يؤذن أو إذا سمعت المؤذن وأجبته وانتهيت من ذلك، ثم بعد ذلك أذن آخر ثم أذن ثالث ثم أذن رابع؟**

الجواب: أنه يجيب الأول فالأول، أول المؤذنين يجيبه، ولا مانع من تكرير إجابة المؤذن الثاني والثالث لعموم الأمر بالإجابة، لكن تحصل السنية بماذا؟.بإجابة المؤذن الأول

➔ **مسألة: ما العمل إذا كان الإنسان في حال قضاء الحاجة في الخلاء -المتخلي- أو كان الإنسان مثلاً: يصلي، يتنفل، وسمع الأذان وهو يصلي، ماذا يفعل؟**

- العلماء يقولون: أن المصلي يجيب المؤذن بعد أن ينتهي من الصلاة يكرره كأنه يقضي الأذان، وأيضاً هكذا المتخلي، إذا خرج من الخلاء فإنه يجيب المؤذن بعد خروجه من الخلاء.
- بعض أهل العلم يقول: يجيبه في نفسه دون رفع للصوت.
- وبعض أهل العلم يقول: المصلي يجيب المؤذن أثناء الصلاة وهو يصلي، إذا سمعه يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وهو يصلي يقول: أشهد أن لا إله إلا الله، حي على الصلاة لا حول و لا قوة إلا بالله، هذا رأي لبعض أهل العلم، لكن **ما** ذكرته لكم وهو أنه يجيبه بعد أن ينتهي هو الأولى إن شاء الله تعالى.

❁ **مسألة: الحوقلة، بعض الناس يقول: ما هي الحوقلة؟**

وقد أشرت إليها وهي: قول المجيب لا حول ولا قوة إلا بالله عند قول المؤذن: حيّ على الصلاة حي على الفلاح، فإنّ السامع بدل أن يقول مثل المؤذن: حي على الصلاة، هنا يحوقل، بمعنى يقول: لا حول ولا قوة إلا بالله، وهي أيضاً كما قلت: سنة من السنن، لأن إجابة المؤذن كلها سنّة.
ومكانها: كما قلت، عندما يقول المؤذن (حيّ على الصلاة، حي على الفلاح)

❁ **مسألة: إن ترك المؤذن الحيعلتين؟**

لنفترض أن المؤذن تركها، ترك أن يقول حي على الصلاة، حي على الفلاح): نقول: يعيد ويأتي بها.

مسألة: إذا السامع ترك أن يقول: لا حول ولا قوة إلا بالله، إذا قال: مثل ما قال المؤذن، لما قال: حي على الصلاة، قال هو: حي على الصلاة، نسياناً، ثم انتهى المؤذن ثم ذكر أنه ما قال: لا حول ولا قوة إلا بالله عند قول المؤذن: (حي على الصلاة، حي على الفلاح) فقال: كان ينبغي أن أقول: (لا حول ولا قوة إلا بالله) أنا نسيت فما العمل في هذا؟

قال: العمل أنه لا يفعل شيئاً، لا يعيدها، لماذا؟ لأن هذه سنّة قد فات محلّها ولاشيء عليه إن شاء الله

تعالى.

➜ **مسألة أيضاً: هل المؤذن يجيب نفسه؟**

هل المؤذن إذا قال: أشهد أن لا إله إلا الله، يعود هو ويقول: أشهد أن لا إله إلا الله، وإذا قال حي على الصلاة) قال: (لا حول ولا قوة إلا بالله) وهكذا المقيم؟

➢ بعض أهل العلم: استحب أن يجيب المؤذن نفسه عند أذانه، لكن الطائفة الأخرى من أهل العلم قالت: لا يُجيب لأنه هو المعلن لهذا الأذان وهو المؤدي له، وبالتالي هو قد فعل المطلوب منه، بإعلانه الأذان قد جاء بجمل الأذان التي يكررها، وبالتالي لا يخاطب بإجابة المؤذن لأنه هو المؤذن، وبالتالي: لا يجيب نفسه، وهذا هو الأولى إن شاء الله، وإن كان القول الآخر يقول: يجيب نفسه ولاشيء عليه، لكن اخترنا القول الثاني وهو أنه لا يجيب لأن المؤذن مشغول، والمشغول كما يقال لا يشغل، ولأنه قد جاء بالأذان وبعبارات الأذان وبالتالي حصل له الأجر والفضل الذي يحصل لكل من سمعه.

➜ **مسألة: السامع ماذا يقول عندما يسمع هذا من المؤذن قول (الصلاة خير من النوم)؟**

➢ يرى بعض الفقهاء أنه يقول: إذا قال المؤذن الصلاة خير من النوم يقول: صدقت وبررت، ونصّ فقهاء الحنابلة على هذه الجملة، وتجدونها موجودة في الروض المربع.

لكن الصحيح: أنّ هذا لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن الصحابة هذا الأمر، وإنّما الذي جاء عن النبي قوله إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول المؤذن، أما الحوقلة التي هي عند: حي على الصلاة فقد جاء فيها نص الحديث أنه يقول: لا حول ولا قوة إلا بالله.

لكن لم يأت نص على إن الإنسان يقول عند الصلاة خير من النوم يبين لنا أنه يقول: صدقت وبررت، -وإن كانت الجملة صحيحة- لكن الكلام على الإتباع هل ورد هذا أم لم يرد؟ إذا ما ورد، نطبق قول النبي صلى الله عليه وسلم فقولوا مثل ما يقول المؤذن وهذا هو الصحيح، وهذا هو المختار، وهو أن يقول كما يقول المؤذن لعموم الأمر في قول النبي صلى الله عليه وسلم فقولوا مثل ما يقول.

الآن إذا انتهى المؤذن من الأذان وعرفنا ماذا نقول أثناء الحوقلة وأثناء الحيعلة،

الحيعلة يعني: حي على الصلاة، **الحوقلة:** قول: لا حول ولا قوة إلا بالله.

مسألة: إذا سمعنا المؤذن الآن: ماذا نقول بعد الأذان إذا أجبنا المؤذن؟

قال العلماء: يُسنّ بعد الفراغ من الأذان وسماعه وبعد ترديده مع المؤذن أن يقول المسلم عند فراغ المؤذن من أذانه: الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، بمعنى: يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم، ثم يقول بعد ذلك: اللّهُمَّ ربّ هذه الدعوة التامة، والصلاة القائمة، آت نبينا محمداً الوسيلة والفضيلة، وابعثه المقام المحمود الذي وعدته.

➢**الدليل:** أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا علي، فإنه من صلى عليّ صلاة واحدة صلىّ الله عليه بها عشراً، ثم سلوا لي الوسيلة، فإنها منزلةٌ في الجنّة لا

تنبغي أن تكون إلا لعبدٍ من عباد الله، و أرجو أن أكون أنا هو، فمن سأل الله لي الوسيلة حلت له الشفاعة، أو حلّت له شفاعتي) رواه الإمام مسلم.

وقد جاء في حديثٍ آخر أنك إذا سمعت المؤذن، -وهذا أيضاً حديث صحيح- يقول: أشهد أن لا إلٰه إلا الله تقول: وأنا أشهد أن لا إلٰه إلا الله، أشهد أنّ محمداً رسول الله تقول: وأنا أشهد أنّ محمداً رسول الله، ثم تقول بعد ذلك: سواء في داخل الأذان أو حتى بعد الأذان (رضيت بالله رباً وبمحمدٍ نبياً وبالإسلام ديناً)، ⮘ورد في الحديث عند مسلم أنه قال ذلك: أي: (رضيت بالله رباً وبمحمدٍ نبياً وبالإسلام ديناً غفر له ذنبه) وهذا حديث صحيح، وهو عمل قليل وفيه أجرٌ كبيرٌ وعظيم.

⮊ نلاحظ أيضاً أن هذا الدعاء الذي يقال (اللّٰهُمَّ رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة)، لا يكون بزيادة (إنك لا تخلف الميعاد) في آخره، فهذه وردت في حديث لكنه ضعيف لا يقوى على الحديث الصحيح، الزيادة هذه ليست زيادة قوية حتى نقبلها في سياق هذا الحديث الصحيح، وأيضاً بدون أن تضيف وابعثه المقام المحمود -وبعضهم يضيف- والدرجة العافية الرفيعة من الجنة، هي الوسيلة، فهو يكون كأنه كرر هذا الكلام، وهذا لم يرد في الحديث الذي ذكرته لكم الذي رواه الإمام مسلم.

⮊ وأيضاً هذا الأمر نفسه لا يضيف من عنده في الإقامة عند قول المقيم إذا أقام الصلاة: أقامها الله وأدامها، هذه وردت في حديث لكن هذا الحديث أيضاً ضعيف.

إذاً لدينا ما نقوله مع المؤذن، وما نقوله بعد الفراغ من الأذان، وأيضاً لا ننسى ما نقوله عند قول المؤذن: أشهد أن لا إلٰه إلا الله أن تقول: وأنا أشهد أن لا إلٰه إلا الله، وعندما يقول: أشهد أنّ محمداً رسول الله تقول: وأنا أشهد أنّ محمداً رسول الله (رضيت بالله رباً وبمحمدٍ نبياً وبالإسلام ديناً)، وتصلي على النبي صلى الله عليه وسلم، ورد أيضاً أن الدعاء بعد الأذان، هذا ورد في حديث بأنه تفتح له أبواب السماء، لكن هذا الحديث ليس بقوة الحديث المشهور المعروف في صحيح مسلم، وهو قوله صلى الله عليه وسلم: (إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا علي، فإنه من صلى عليّ صلاة واحدة صلىّ الله عليه بها عشراً، ثم سلوا لي الوسيلة فإنها منزلةٌ في الجنّة لا تنبغي أن تكون إلا لعبدٍ من عباد الله، و أرجو أن أكون أنا) عليه الصلاة والسلام.

⮊ بعض الناس يقول إذا قال: أشهد أن لا إلٰه إلا الله، يقول: حقاً، أشهد أنّ محمداً رسول الله، أيضاً هذه ما وردت وإن كانت هذه الكلمة صحيحة، نحن لا نختلف هل الكلمة صحيحة أو غير صحيحة، لا، نحن نتكلم هل وردت أم لم ترد، هذه قضيتين، ولهذا دائماً نلتزم بما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم لقوله صلى الله عليه وسلم (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)، (ومن عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد).

إذاً لابد التقيد خاصة أن هذه أمور تتعلق بالعبادات، والعبادات كما يقولون: توقيفية، بمعنى: لا مدخل للرأي والاجتهاد فيها إلا بما يحتمله الرأي والاجتهاد كأن يكون لدينا دليلان صحيحان

متقابلان هنا نجتهد، لكن إذا كان هناك دليل يقول أن النبي قال هكذا، أنت تضيف من عندك من أين؟ ما هو دليلك على هذه الإضافة؟ فالمطلوب من طالب العلم أن يلتزم بما ورد فيه الدليل حتى لا يحصل ابتداع في الدين، أو زيادة على ما شرعه رسولنا الأمين صلى الله عليه وسلم.

➔ مسألة: حكم الخروج من المسجد بعد سماع الأذان بلا عذر

العلماء رحمهم الله يقولون: يحرم أن يخرج الإنسان من المسجد بعد أن يسمع المؤذن يؤذن للصلاة بلا عذر.

ويستدلون على هذا بحديث أبي هريرة رضي الله عنه: أنه رأى رجلاً خرج من المسجد بعد الأذان فأتبعه بصره وقال: (إنّ هذا عصى أبا القاسم).

أما مع العذر أو مع الحاجة فلا شيء في ذلك، كأن يكون الإنسان يريد أن يخرج لأن يتوضأ، إنسان مرتبط بموعد مهم ويعلم من نفسه أنه سيصلي على الطريق، إنسان إمام في مسجد آخر وأراد أن يخرج لأجل الأذان، لأجل أن يؤم المأمومين، أي عذر أو أي حاجة أو أي ارتباط إنسان بآخر يعلم معه أنه سيتمكن من أداء الجماعة في مكان آخر، فهذا عذر يجوز له الخروج من المسجد.

الممنوع: هو أنك: كأنك تقول للمؤذن أنا لم أجبك وخرجت، هنا يأتي، بمعنى أنه لم يكن لك عذر ولم يكن لك حاجة لخروجك من المسجد، فكأن هذا إعراض عن نداء الله بالأذان لهذه الصلاة، من هنا: قال أبو هريرة هذا الذي ذكرته لكم: (أما هذا فقد عصى أبا القاسم)، لكن من كانت له حاجة أو له ارتباط أو له موعد أو له أمر أهم قد يكون من أن يصلي في هذا المسجد، بل أن يصلي في مسجد آخر لأنه إمام مثلاً، عليه أن يذهب ولا يضيّع المأمومين في المسجد الآخر.

❁ مسألة: ما حكم من دخل المسجد بعد شروع المؤذن في الأذان؟

يعني بعد بداية المؤذن في الأذان، هل يجيب المؤذن أو يصلي تحية المسجد أو يصلي السنة الراتبة إذا كانت هناك سنة راتبة، ما الأمر في هذا ؟

الجواب: فيه تفصيل، نقول:

الأصل: أنه يجيب المؤذن لأنه مخاطب بإجابة المؤذن كما جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم، ولا ينشغل بالصلاة لأن في الصلاة شغلاً، كيف سينشغل الآن وهذا يؤذن؟ وبالتالي: سيشوش هذا على صلاته؟

تبقى **مسألة: في التفصيل الآخر، وهي إذا كان دخل الأذان لصلاة الجمعة :**

هنا العلماء رحمهم الله يقولون: يصلي تحية المسجد ولا يجيب المؤذن، لماذا قلتم هذا؟ قال: إذا أجاب المؤذن، ماذا سيفعل؟ سينتظر الخطيب حتى يقوم يخطب بعد أن ينتهي المؤذن من أذانه، وبالتالي انشغل عن سماع الواجب وهو الخطبة بأداء السنة الراتبة، أما هناك في عدم إجابته للمؤذن في صلاة الجمعة بالذات فهو ترك ماذا؟ ترك مسنوناً لأجل تحصيل واجب وهو سماع الخطبة، ويقدم تحصيل

الواجب على تحصيل المسنون، أما في الصلوات الأخرى فيقدم المسنون على مسنون آخر، لأنه لن يؤثر هذا على سماع خطبة، لأنه لا يوجد خطبة في باقي الصلوات، وبالتالي نقول له: إذا دخلت والمؤذن يؤذن فانتظر حتى يفرغ المؤذن من أذانه وتجيبه وتدعو الدعاء الوارد ثم تصلي السنة.

➢ **لو قال إنسان أنا لا أريد، أنا أريد أن أصلي السنة؟ نقول له: ما في بأس لكنه ترك مسنوناً وترك الأفضل**

يعني لو أن إنساناً أصر أنه إذا دخل يريد أن يصلي مباشرة ولا يجيب المؤذن، نقول: أنك ماذا؟ تركت مسنوناً وتركت الأفضل وفوّت على نفسك أجراً عظيماً، كما ذكرته لكم في حديث مسلم الذي يغفر له ذنبه، وأيضاً حلول الشفاعة لمن أجاب المؤذن ودعا للنبي بالوسيلة صلى الله عليه وسلم، فاته أجر كبير، لكن لا نقول أنّ صلاته غير صحيحة، أضف إلى ذلك أنه قد يشوش هذا الأذان على صلاته، أو أنه يسرع حتى يجيب المؤذن، وهذا كله قد ينافي المطلوب في خشوعه في الصلاة، وبالتالي الأولى له أن ينتظر حتى ينتهي المؤذن، إلا في صلاة الجمعة لأنه لو انتظر فسيؤدي إلى أن يفوته سماع الخطبة بأدائه للصلاة، واستماع الخطبة أولى من إجابة المؤذن، فيقدم الواجب على المسنون.

🡸 **مسألة: ما حكم إجابة المؤذن من المذياع؟**

إنسان الآن يسمع المذياع أو من خلال البث المباشر في الإنترنيت، أو من خلال البث المباشر في الفضائيات، هو يسمع الأذان الآن، هل يجيبه من خلال هذه الوسائل؟ أولا يجيبه؟

➢ **الجواب:** على هذا تفصيل، إذا كان المؤذن الذي يؤذن الآن يؤذن أذاناً مباشراً على الهواء فإنه يجيبه حينئذٍ لماذا؟

لأن المؤذن الذي يؤذن في هذه اللحظة أنت مخاطب بإجابته، لأن الرسول يقول (إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول المؤذن)، هو الآن يسمع صوت المؤذن بالتمام، ويسمعه في اللحظة نفسها، فيجيبه ويدخل في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم (إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول المؤذن)، لأن هذا الإنسان يؤدي عبادة في وقتها الحالي وهو يسمعها مباشرة، كأنه يسمع من خلال المكبر في أذان حارته أو أذان مسجد بيته، هذا كان مكبر بجهاز موجود داخل المسجد، وهذا الآن ناقل بجهازٍ آخر موجود داخل المسجد، المهم أن العبادة تؤدى في نفس الوقت، إذاً هي عبادة قائمة وهي الأذان، والإجابة مطلوبة لعموم حديث النبي صلى الله عليه وسلم، وبالتالي: إذا أذن المؤذن أذاناً مباشراً فيندب للإنسان أن يجيبه وإن كان النقل بعيد المكان، كأن يكون المؤذن هذا في طرف البلد، وهذا السامع في الطرف الآخر من البلد.

➢ **أما إذا كان المؤذن يؤذن ليس على الهواء مباشرة وإنما هو تسجيل صوتي لأذانٍ قديم، قد يكون أذان من عشر سنوات، أو قد يكون أذان أكثر من ذلك، أو قد يكون أذان من ثلاثة أيام أو أربع أيام، فهنا هل يجيبه؟**

نقول: لا يجيبه، لماذا؟ نقول: لأن هذا لا يقوم بعبادة موجودة، وإنما هذه صورة للعبادة، وليس عبادة حقيقية، هي العبادة أديت وانتهت، وهذا تسجيل لها وبالتالي أنت تجيب من؟ لا تجيب المؤذن، المؤذن أجيب وانتهى منه وسجلت، القضية انتهت، العبادة فرغت، كيف تجيب على لا عبادة وعلى لا مؤذن يؤدي العبادة حقيقة، إذاً لا تجيبه.

➔ لكن لو أجبت مؤذن المذياع أو المسجل من باب الذِّكر فما الحكم؟

أليس الأذان يحتوي على ذكر (الله أكبر، الله أكبر) وبعدين فيه (تشهد) وفيه أيضاً (لا حول ولا قوة إلا بالله) وفيه أيضاً تكبير في الأخير وفيه قول (لا إله إلا الله) في الأخير، فلو أجبته من باب ترديد على أنه ذكر لا على أنه أذان قائم، فهنا لا بأس بذلك، لأن ذكر الله مطلوب في كل الأوقات، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل أحيانه، وفي كل أوقاته، فأنت إذا أجبته من هذا الباب، من هذه الناحية وهو من باب الذكر، تكبير، أنت تكبر، (لا حول ولا قوة إلا بالله) أيضاً مشروع لك أن تقول (لا حول ولا قوة إلا بالله) وهي كلمة كنز من كنوز الجنة، وأيضاً (لا إله إلا الله) التهليل مطلوب، والشهادة تجددها أيضاً، لا بأس في ذلك، من هذا الباب لا بأس، لكن لا تذكره على أنه أذان وتأت (اللّٰهُمَّ رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة) لأنها دعوة منتهية هذه، خلاص انتهت، يعني انتهى أوانها ليست قائمة، وليست عبادة قائمة بذاتها.

إذاً نقول باختصار: إن كان نقلاً مباشراً على الهواء فإنه يجيبه لعموم الأمر.

وإن كان تسجيلاً فلا يجيبه على أنه أذان، لأنه مسجل، ولكن يجيبه من باب الذكر لأن التكبير والتهليل و الحيعلة كلها ذكر فلا بأس بذلك والله تعالى أعلم.

بهذا نكون قد انتهينا من الكلام على (باب الأذان)، وهو الإعلام بدخول الوقت للصلاة، وعلى ما يتعلق في الإقامة أيضاً من أحكام، وذكرتُ لكم ما ذكره أهل العلم و ما ورد في أحاديث تتعلق بهذا الباب، وأيضاً ما جاء في فضل الأذان وأن المؤذنون أطول الناس أعناقاً، وأيضاً ما جاء من أن الرسول صلى الله عليه وسلم يقول (لو يعلم الناس ما في الصف الأول والأذان والنداء ثم لم يكن إلا أن يستهموا عليه لاستهموا عليه) يعني: لاقترعوا، هذا كله يدل على فضل ، بعض الناس لا يحرص أن يؤذن، فاحرص أن تؤذن خاصة إذا كان صوتك جميلاً ونديًا وعالياً حتى تؤدي هذه العبادة، لأن الأذان بحد ذاته عبادة مستقلة، وهي كما قلت فرض كفاية، وسبقت الإشارة إلى حكم الأذان، وأنه فرض كفاية، وفيه أجر كبير قد سبق بيان ذلك كله، وهو من العبادات المطلوبة، حتى أن بعض أهل العلم اختلفوا: هل الإمامة أفضل أو الأذان أفضل؟ وتوصلنا إلى أن الأذان أفضل من ذلك، وجاء عن عمر (لولا الإمامة لكنت مؤذناً)، كل هذا يدل على ما في الأذان من فضل، وما فيه من أجر، وأيضاً ما فيه من ذكر، وما فيه من دعوة بينها النبي صلى الله علبيه وسلم، وأجر يحصل للإنسان إذا ردد بعد المؤذن ما يقول، وإذا دعا وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم، وأيضاً سأل لنبينا صلى الله عليه وسلم

الوسيلة، بهذا ننتهي من أهم أحكام الأذان التي ينبغي لطالب العلم ألا تفوته.

وإلا هناك تفاصيل أنا أدعوكم لمراجعتها إن شئتم في كتاب الروض المربع، وأيضاً حاشيته بالذات، وكذلك ما جاء في كتاب الإمام النووي وهو المجموع، لأنه ذكر كثير من المسائل الجزئية المهمة، والتي يعني الأفضل والأولى بطالب العلم أن يحيط بها علماً، وهي مرتبة ترتيباً بديعاً، فعله الإمام النووي في شرحه لهذا الكتاب، وهو المهذب للشيرازي من علماء الشافعية، شرح كتابه في كتابٍ سماه (المجموع).

وأيضاً في المسائل الخلافية، إذا أردت يا طالب العلم أن تعرف الراجح بعد قد يلتبس لك الترجيح في بعض المسائل، فلا ضير أن تعود إلى ما ذكره المحققين من أهل العلم ورجحوا في هذه المسائل الخلافية التي كانت عند أهل العلم، منهم شيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم، ومنهم أيضاً الشوكاني، ومنهم أيضاً من المعاصرين ما قاله الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله في كتابه الممتع المسمى بـ (الشرح الممتع على زاد المستقنع)، وهو أيضاً قريب الصورة من منهجنا في التدريس، فإن شئت أن تتوسع وتعرف بعض الترجيحات التي توصل لها بعض العلماء المعاصرين، فعليك أن تراجع هذا الكتاب، وأيضاً ولله الحمد قد تمّ طباعة الكتاب كاملاً، يعني الشيخ محمد الحمد لله لما توفي طلب مراجعة الكتاب من أوله إلى آخره، راجع بعض الأجزاء منه الأول، ثم توفاه الله، وقامت مؤسسة الشيخ محمد بن عثيمين الخيرية بمراجعة الكتاب وإعادة طبعه، وانتهوا من طبعه قبل أشهر معدودة من تقديمنا لهذه المحاضرة، وهو موجود الآن في الأسواق في تقريباً ثلاثة عشر جزءاً أو أثنا عشر جزءاً، فينظر إلى ما رجحه الشيخ محمد بن عثيمين، في غالب الأمور الشيخ محمد ينتهج منهج الترجيح المبني على الدليل؛ بعد مناقشة أهل العلم والمناظرة والوقوف على خلافهم في كتاب المجموع أو في كتاب نيل الأوطار أو من كتاب فتح الباري أو من كتاب المغني لابن قدامة، فأيضاً فضلاً عن كتاب حاشية الروض المربع أنا أدعوك إلى الرجوع إلى كتاب (الشرح الممتع) للشيخ ابن عثيمين، لأنه فيه بعض الفوائد التي يكثر السؤال عنها، أسأل الله تعالى لي و لك العلم النافع والعمل الصالح.